

خدمة رقم (3): متابعة إقرار مشروع قانون الموازنة العامة وقانون موازنات الوحدات الحكومية	
وصف الخدمة	متابعة مراحل الإقرار ابتداء من صدور قرار مجلس الوزراء بالموافقة على مشروع القانونين وتحويلهما إلى مجلس الأمة لإقرارهما وحسب المراحل الدستورية .
الوثائق المطلوبة	مشروع قانون الموازنة العامة وقانون موازنات الوحدات الحكومية
إجراءات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • يرفع عطوفة المدير العام ومن خلال معالي وزير المالية مشروع قانون الموازنة العامة وقانون موازنات الوحدات الحكومية الى المجلس الاستشاري للموازنة للموافقة عليهما ومن ثم إقرارهما من قبل مجلس الوزراء وإجراء أي تعديلات من قبل المجلس. • يحيل دولة رئيس الوزراء مشروع القانونين إلى مجلس الأمة قبل تاريخ 12 /1 من كل عام. • يشارك عطوفة المدير العام والمعنيين في الدائرة في اجتماعات اللجنة المالية والإقتصادية في كل من مجلسي النواب والاعيان عند مناقشة مشروع قانون الموازنة العامة وقانون موازنات الوحدات الحكومية. • تعمل الإدارة العليا على اعداد خطاب مشروع الموازنة الذي يلقيه معالي وزير المالية أمام مجلس الأمة. • تساهم الإدارة العليا في إعداد ردود الحكومة على تقرير اللجنة المالية والإقتصادية في كل من مجلسي النواب والاعيان وعلى توصيات النواب والاعيان. • يقوم مجلس الأمة بالتصويت على إقرار مشروع قانون الموازنة العامة وقانون موازنات الوحدات الحكومية فصلاً فصلاً ليتم لاحقاً توشيعه بالارادة الملكية السامية.
الوقت المتوقع لإنجاز الخدمة	(8-10) اسابيع عمل.
المخرج الرئيسي من الخدمة	قانون الموازنة العامة وقانون موازنات الوحدات الحكومية
هيكلية الخدمة	■ رئيسية □ مساندة
الفئة المستهدفة	■ الحكومة □ الأعمال □ المواطنين
قنوات تقديم الخدمة	الموقع الالكتروني للدائرة
موقع تقديم الخدمة	دائرة الموازنة العامة/ مجلس الأمة.
النماذج المستخدمة في تقديم الخدمة	لا يوجد
الشركاء في تقديم الخدمة	وزارة المالية، المجلس الاستشاري، مجلس الوزراء، مجلس الأمة



الاعتماد : مديريات قطاع الموازنات

المديرية: قطاع الموازنات

رمز العملية : ق.م.ع ٤٤

لعملية : متابعة إقرار مشروع قانون الموازنة العامة و قانون موازنات الوحدات الحكومية

